وبلغ الاضطهاد السياسي ذروته باصدار قانون الدفاع عن شرق الاردن لعام ١٩٣٥ الذي يعمل به عندما يحدث طارىء عام يقتضي الدفاع عن البلاد ضد ما يمس بالامن او بسلامة القوات البريطانية الموجودة في شرق الاردن. ويمنح هذا القانون الامير حق الرقابة على الرسائل، والقبض على الاشخاص او منع دخولهم البلاد او ابعادهم، ومراقبة الموانىء وحركة السفن والمطارات والنقل البري والتجارة، وتحديد الاسعار، وذلك بموجب انظمة يصدرها الامير(١٤٠).

ومع انتشار الاندية السياسية في البلاد، التي كانت المتنفس الوحيد للقوى الوطنية، اصدرت الحكومة الاردنية قانون الجمعيات لسنة ١٩٢٦ وهو يقضي بالحصول على ترخيص من المجلس التنفيذي لكل جمعية او ناد، ويشترط ان تكون مبادىء كل جمعية او ناد غير مخالفة لاحكام القوانين والانظمة الاردنية وغير مغايرة للاداب العامة، وان لا تخل بالأمن والنظام والطمأنينة العامة او المساس بكيان ووحدة الدولة او تغيير شكل الحكومة القائمة او التفريق بين طبقات الشعب وافراده او بين الشعب والحكومة.

واباح القانون للمتصرف، او لمن ينتدبه، او للمدعي العام، ان يدخل مقر أية جمعية وان يحضر أي اجتماع تعقده.

واعتبارت جميع الجمعيات والنوادي الموجودة في البلاد، والمؤلفة بموجب احكام قانون الجمعيات العثماني لعام ١٣٢٥ هجرية، محلولة، وترتب عليها ان تعيد تأليفها وان تتقدم بطلبات جديدة للترخيص (٤٠٠).

ومع تعاظم النضال المناهض للامبريالية البريطانية وامتداد الثورة المسلحة في فلسطين الى شرق الاردن خلال العامين ١٩٣٦ و ١٩٣٧، لجأت السلطة الى منع حمل السلاح في مختلف المناطق وكلفت قائد الجيش بتنفيذ ذلك (آذار ـ مارس ١٩٣٧). كما اصدرت قانوناً للاشراف على اقتناء المفرقعات، وبيعها، وشرائها، في اواخر العام نفسه. وقد حرّم هذا القانون، بدوره، استيراد ونقل وصناعة واقتناء وشراء وبيع المفرقعات او التصرف بها بدون ترخيص السلطة المختصة. ومع اندلاع الحرب العالمية الثانية، احكمت حكومة شرق الاردن طوقها على الحريات العامة، فأعلنت العمل بقانون الدفاع عن شرق الاردن اعتباراً من أواخر آب (اغسطس) ١٩٣٩، وبموجب هذا القانون، اصدرت الحكومة سبعة انظمة دفاع، وظل قانون الدفاع سارياً حتى نهاية الحرب(٢٠).

ومع ان غالبية هذه القوانين والانظمة والاجراءات الصادرة بمقتضاها لا تتعلق بصورة مباشرة بعلاقات العمل ـ رأس المال، فانها كانت تقيد حريات العمال، وخاصة فيما يتعلق بحقوق التنظيم في جمعيات او نقابات عمالية (كما هو الحال مع فرض قانون الجمعيات لسنة ١٩٣٦). والاهم من ذلك، ان هذه القوانين والتدابير القمعية التي استندت اليها كانت تُستخدم من اجل كبح تحول ميزان القوى الاجتماعي والسياسي لغير صالح سلطات الانتداب والنظام الحاكم، ولعرقلة تطور الحركة الجماهيرة ونهوضها، الامر الذي كان يشكل شرطاً موضوعياً هاماً لنهوض الحركة العمالية النقابية والمطلبية.

سوف نرى، ان محاولات التنظيم النقابي ونضالات العمال المطلبية لم ترتبط، فقط، بتوفر الشرط الاقتصادي العام، الا وهو احتدام علاقات الاستغلال الرأسمالي لقوة العمل، بل، ايضاً، بتوفر الشروط السياسية والمناخ الجماهيري الملائم لبروز التحركات النقابية والمطلبية العمالية. فكلما تحسن توازن القوى الداخلي لصالح الحركة الجماهيرية حفز هذا على بروز محاولات